جُملَة من النقاط المتعلّقة بالعدالة الانتقالية في البلاد التونسيّة.

قائمة في الأهداف التي يمكن أن تحقّقها آليات العدالة الانتقالية.

- إثبات الحقيقة، وتقديم رواية تاريخيّة شاملة لما حدث.
- الاعتراف بالأخطاء التي تمّ ارتكابها.
- إجراء المساءلة حول الانتهاكات والتجاوزات التي حدثت في الماضي.
- تحقيق المصالحة.
- ضمان عدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الضمانات التي يُتعهّد بها من خلال الإصلاح المؤسّسي.
- ردع الانتهاكات التي يمكن أن تحدُث في المستقبل.
- استعادة الثّقة في مؤسسات الدولة.
- تعزيز سيادة القانون.
- تقديم تعويضات للضحايا.

1- المساءلة ودور السلطة القضائية

<u>التتبعات القضائيّة على المستوى المحليّ</u>

- إصلاح السلطة القضائية وتعزيزها - ويمكن لإصلاح الجهاز القضائي أن يكون من المسائل الضروريّة من أجل إزالة أيّ شكّ يمكن أن يتعلّق باستقلال هذا الجهاز . ويمكن القول أيضا إنّ تعزيز السلطة القضائية من خلال بناء القدرات، بمقدوره أن يساعد على تدعيم دورها.
- الانخراط في مسار الإجراءات القانونية والمحاكمة العادلة.
- تحديد إستراتيجية شفافة خاصّة بالتتبّعات الشّاملة والتي تنص بوضوح على إرساء مسار التّتبّعات القضائية، وضمان إبلاغ جميع المواطنين بهذه الإستراتيجيّة المُعتمَدة.
- وينبغي صياغة أعمال التّقصّي صياغة تأخذ في الاعتبار الطابع المنهجي لهذه الجرائم.

<u>الإصلاح المؤسسي : مكافحة الفساد وآليات حماية حقوق الإنسان</u>

- التطهير الإداريّ - ويهدف إلى تطهير أفراد منضوين تحت مؤسّسة من المؤسسات لتحديد أولئك الذين كانوا يمارسون الفساد ويقترفون مختلف انتهاكات حقوق الإنسان،

ولكن في الحقيقة فإنّ المؤسسة ذاتَها هي التي تكون معنيّة أكثر من غيرها، وبالتالي فإنّ مثل هذه العملية يمكن أن تساهم أيضا في بناء ثقة التونسيين في دولة المؤسسات.

- التطهير من خلال التشخيص القائم على التعداد، و"التدقيق" (التسجيل والتقييم وإصدار الشهادات) وذلك باحترام الإجراءات القانونية ومبادئ عدم التمييز - ويجب في مثل هذه الحالة أن يكون النّاس على علم بالتّهم التي وُجّهت إليهم، ولهم الحق في الاعتراض عليها قبل إحالتهم على مؤسسة رصد الحقائق. ولهم كذلك الحق في الاستئناف على القرار أمام هيئة محايدة ويكون من الواجب إحاطتهم علما بحقوقهم في غضون فترة زمنية معقولة.

- تحويل قوّات الجيش والشرطة والجمارك والقضاء ومؤسسات الدولة ذات الصلة من أدوات قمع وفساد إلى وسائل ناجعة تهدف إلى خدمة الصّالح العام وتكريس مبدأ النزاهة.

- تخصيص ما يلزم من التدريب المُوجّه إلى المؤسسات الإدارية والأمنية (الجيش والشرطة والعدل والإدارة).

اللجنة الوطنيّة لتقصي الحقائق والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان (اللجنة المعنيّة بالانتهاكات) واللجنة المعنيّة بالتحقيق في جرائم الاختلاس والفساد (لجنة مكافحة الفساد) (يُطلق عليهما معا اسم "اللجنتان")

- وهما تمثّلان أهم الابتكارات في تونس - من حيث أنّهما تمثّلان عنصرين من عناصر العدالة الانتقالية.

- تحديد واضح للعلاقة بين اللجنتين والتتبعات القضائية على المستوى المحلي وكذلك آليات المساءلة الأخرى التي يمكن أن يتمّ وضعها.

  - الأدلة التي تمّ جمعها.

  - إنشاء مؤسسة دائمة لمكافحة الفساد.

  - توسيع نطاق ولاية اللجنتين؟
  - إنشاء لجنة لتقصي الحقائق على الصّعيد الوطنيّ؟

- ضمان أنّ القدرة التقنية للجنتين قد تمّت بالفعل المحافظة عليها من أجل استخدامها في مسارات أخرى.

اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق والمساءلة حول الفساد والانتهاكات الماضية لحقوق الإنسان

- تحديد ولاية اللجنة بصفة واضحة والتواصل معها بشكل فعال، وضبط علاقتها بمؤسسات الدولة والحكومة، بما في ذلك وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية.

- ضمان استقلالية اللجنتين، بما في ذلك مبدأ الاستقلاليّة من خلال الشفافية في انتقاء المفوّضين والقيادات التي تتّسم بالمصداقية.
- التحقّق من توفّر السّلطة والخبرة اللازمتين من أجل تأمين الموارد الكافية وضمان القدرة التّقنية.
- تدابير وقائية لضمان سلامة الشهود والضحايا.
- صياغة تقرير يتضمّن توصيات لمعالجة الانتهاكات ومنع تكرارها.
- اعتماد جلسات استماع عامة لتشريك الجمهور الواسع، واستكشاف بعض الأنماط من سوء المعاملة.
- توفيرما يكفي من التعاون مع اللجنتين.

المصالحة

- تعزيز الوحدة الوطنية من خلال خلق مصالحة دائمة بين مكوّنات المجتمع بأكمله.
- اعتبار أنّ المساءلة وآليات العدالة الانتقالية أمران أساسيّان من أجل تحقيق المصالحة.
- الحاجة إلى توضيح أنّ المصالحة لا تعني الصفح عن التجاوزات الماضية والجرائم المرتكبة.

مشاركة الضحايا

- ضمان التشاور الوثيق مع الضحايا والمجموعات الأكثر تضررا من جرّاء انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك من أجل وضع الملامح الخاصّة بوجهات نظرهم وتطلعاتهم في صلب نسيج العدالة الانتقالية ومسار جبر الضّرر.
- تعزيز مشاركة الضّحايا في هذه المسارات.
- التحدي المطروح أمام تشخيص الضحايا : فإن أي تعريف للضحايا الذين لهم صلة بتحقيق العدالة الانتقالية ومسار جبر الضّرر قد يُؤدّي على الأرجح إلى استبعاد بعض فئات الضحايا.
- الحاجة إلى استخدام آليّات النّفاذ الفعّال واستراتيجيات الاتصال (انظر أيضا الفقرة 3 أدناه).

نفاذ الجماعات المهمشة إلى العدالة والتعويض عن انتهاكات حقوق الإنسان

- إنّ آليات العدالة الانتقالية في حاجة إلى توفير الإجراءات الملائمة لضمان مشاركة الفئات المهمّشة ، بما في ذلك الأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية، والفقراء والنساء والأطفال.

- ويمكن للعدالة الانتقالية أن تكشف أنماطا محددة من الانتهاكات التي تؤثر على الفئات المهمشة، ومساعدة النشطاء في تحدي الأسباب الهيكلية التي ينجم عنها عدم المساواة.

- فضلا عن ذلك فإنّه يمكن للتوصيات التي قدمتها لجنتا تقصّي الحقائق وبرامج جبر الأضرار أن تقف في وجه الممارسات التمييزية التي تساهم في تهميش الجماعات المستضعفة.

- وحتّى إذا كنّا نجد أنّ الأطفال في تونس باعتبارهم فئة من فئات المجتمع لم يمثّلوا هدفا مباشرا للانتهاكات فإنّهم في الحقيقة قد تعرضوا إلى أضرار نتيجة للجرائم التي ارتُكِبت ضد آبائهم أو غيرهم من أفراد أسرهم، غير أنّه في بعض الحالات قد تم فعلا انتهاك حقوقهم بشكل مباشر. فالأطفال هم الأمل الأكبر في إرساء أسس مجتمع أكثر عدلا وديمقراطية، ولهم الحق من أجل ضمان مصالحهم واحترام وجهات نظرهم أن يُنظر إليهم بعين الاعتبار عند صياغة مسار العدالة الانتقالية، ولهم فضلا عن ذلك مُطلق الحق في المشاركة، وفقا لمصالحهم الفضلى وفي ضوء قدراتهم المتطورة . فلا بُدّ أن تتمّ حمايتهم بشكل خاص لتجنب إعادة تعرّضهم للأذى بسبب المشاركة في مسار العدالة الانتقالية.

- **<u>قانون العفو</u>**

- وفي الحقيقة فإنّ قوانين العفو والتشريعات تنص على توفّر وصفات طبية (مثلا وصفة طبية تشير إلى حالات التعذيب التي وقعت منذ أكثر من 15 عاما مضت).

- انتهاك حقوق الضحايا في الحصول على تعويضات.

- تراجع سيادة القانون وتقهقر مبدأ الردع.

- تسييس مسار العدالة الجنائية.

2 - جبر الأضرار

- إنّ جبر الضّرر للضحايا سواء منه الرّمزيّ أو المادّي، يمكن أن يجمع بين استرداد الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم العودة إلى ارتكاب الأخطاء.

- - التّرابط الوثيق بين المسار القضائي ولجنة تقصي الحقائق. ويمكن اعتبار جبر الضّرر الذي لا يرافقه اتخاذ خطوات للتأكد من الحقيقة حول الانتهاكات الماضية على أنه محاولة لشراء صمت الضحايا.

- جبر الأضرار سواء منها الفردية أو الجماعية - ويمكن أيضا أن تُسند الجوائز الفردية بالتّوازي مع التّعويضات القائمة على أساس مجتمعيّ لتوسيع نطاق جبر الأضرار.

- التعويض المالي

✓ التعويضات وجبر الأضرار المالية عن الأخطاء التي تسبّبت في معاناة النّاس وخاصة بالنسبة إلى القضايا المتصلة بالفساد؛

✓ استحالة منح تعويضات اقتصادية ملائمة لجميع الضحايا؛

✓ إدراك خطورة العودة إلى إلحاق الأذى بالنّاس والتّسبب في الشّعور بالاستياء مرّة أخرى؛

✓ أهمية أن يتم هذا المسار في كنف الوعي وفي نطاق الشفافية؛

✓ إنّ التعويضات المالية يمكن تنسيقها بالتّوازي مع صيغ أخرى من أشكال جبر الضّرر بحيث أنّه يتمّ استبعاد فكرة إقصاء أيّة فئة من فئات المجتمع التي لحقها الضّرر تمام الاستبعاد.

- التعويضات الرمزية

✓ نشر الوثائق المحفوظة في الأرشيف .

✓ تقديم الاعتذارات أمام عموم النّاس، وإحياء الذّكرى وغيرها من أشكال الاعتراف العلني والإقرار بالمسؤولية ؛

✓ الجهود التي ترسّخ الذّكرى، بما في ذلك المتاحف والنُّصب التذكارية التي تحفظ الذاكرة الشعبية المتعلّقة بالضّحايا (في باريس، على سبيل المثال، أُطلق على أحد الشوارع اسم *محمد البوعزيزي*، تكريما لذكرى "الشهيد" الأول للثورة . ويمكن أيضا إحياء الذكرى في شكل أيام من الاحتفال و / أو الحداد.

3 - برنامج التوعية وإستراتيجية الاتصال

- وضع برنامج ناجع للتوعية وإستراتيجية فعالة للاتصال ذات العلاقة بالمسار الانتقاليّ بما من شأنه أن يُعزّز الملكية المشتركة للمسار.

- ينبغي إجراء حوار منتظم والتدرّب مع السكان، ولاسيما الضحايا والمجتمعات المتضررة ، بحيث تكون هذه المنجزات جزءا من مسار العدالة الانتقالية.

- وينبغي إيلاء اهتمام خاص لفئات محددة ، بما في ذلك النساء والأطفال والفئات المحرومة اقتصاديا.

- الشبهات والتوقعات غير واقعية حول مخاطر مسار العدالة الانتقاليّة ومحاولات تقويض مصداقيتها ، هذا فضلا عن ضرورة قبول نتائجها.